قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٨٤٠ لسنة ٢٠١٩

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بالتفويض في بعض الاختصاصات ؛

وبناءً على ما عرضه وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية ؛

قـــرر :

(المادة الأولى)

يُعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إقامة محطة المياه المرشحة الواقعة بحوض الرهبان نمرة (٧) بمسطح (٧ أفدنة و٣ قراريط و١٠ أسهم) ، بناحية قرية سرباقوس - مركز الخانكة بمحافظة القليوبية ، لصالح الجهاز التنفيذي لمياه الشرب والصرف الصحي .

(المادة الثانية)

يُستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأراضي اللازمة لتنفيذ المشروع المشار إليه في المادة السابقة والمبين موقعها وحدودها واسم مالكها الظاهر بالمذكرة والرسم التخطيطي الإجمالي والكشوف المرفقة .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢١ ربيع الأول سنة ١٤٤١ هـ

(الموافق ١٨ نوفمبر سنة ٢٠١٩ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولي

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

مذكـرة

للعرض على السيد أ.د.م رئيس مجلس الوزراء

بخصوص استصدار قرار منفعة عامة لمشروع محطة المياه المرشحة

حوض الرهبان - مركز الخانكة - محافظة القليوبية

تتشرف بالإحاطة بأن الجهاز التنفيذي لمياه الشرب والصرف الصحي يقوم بتنفيذ مشروع محطة المياه المرشحة حوض الرهبان - مركز الخانكة - محافظة القليوبية بناءً على قرار المنفعة العامة رقم ٥٦٣ لسنة ٢٠١٤ وتم إدراجه تحت رقم مشروع (٤٢٥) خدمات عامة .

إلا إنه ورد كتاب السيد المهندس مدير مديرية المساحة بالقليوبية رقم (٢٦٦٥) بتاريخ ٢٠١٩/٣/٢٧ يطالب باستصدار قرار منفعة عامة جديد لمشروع محطة المياه المرشحة حوض الرهبان بناحية سرياقوس الواقعة بحوض الرهبان نمرة (٧) قرية سرياقوس بمسطح (٧ أفدنة و٣ قراريط و١٠ أسهم) وقد تم الحصول على المستندات الآتية :

١ - موافقة المجلس الشعبي المحلي لمحافظة القليوبية .

٢ - موافقة السيد المهندس وزير الزراعة واستصلاح الأراضي .

٣ - كشف بأسماء الملاك الظاهرين المعد بمعرفة مديرية المساحة بالقليوبية .

٤ - تم إيداع مبلغ ٥٠٠٠٠ جنيه (فقط خمسون ألف جنيه لا غير) بالشيك رقم ٣٢٣٥٩٥٨ بتاريخ ٢٠١٤/٨/١٧ تحت حساب التعويضات .

الأمر الذي يستلزم ضرورة استصدار قرار منفعة عامة للأرض اللازمة لتنفيذ المحطة عليها والواقعة ضمن الحدود الواردة بكشف الملاك الظاهرين والخريطة المساحية المرفقة لصالح الجهاز التنفيذي لمياه الشرب والصرف الصحي طبقًا للقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠

وزير الإسكان

والمرافق والمجتمعات العمرانية

أ.د.م/ عاصم الجزار

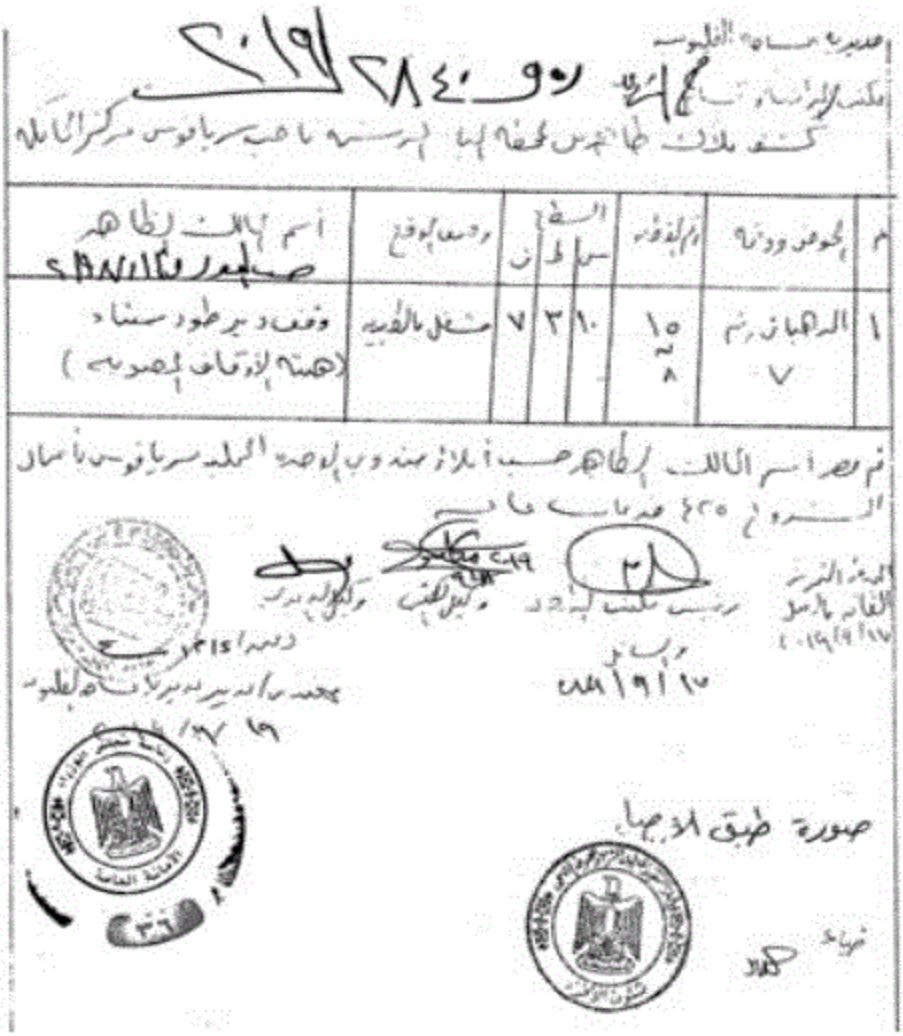

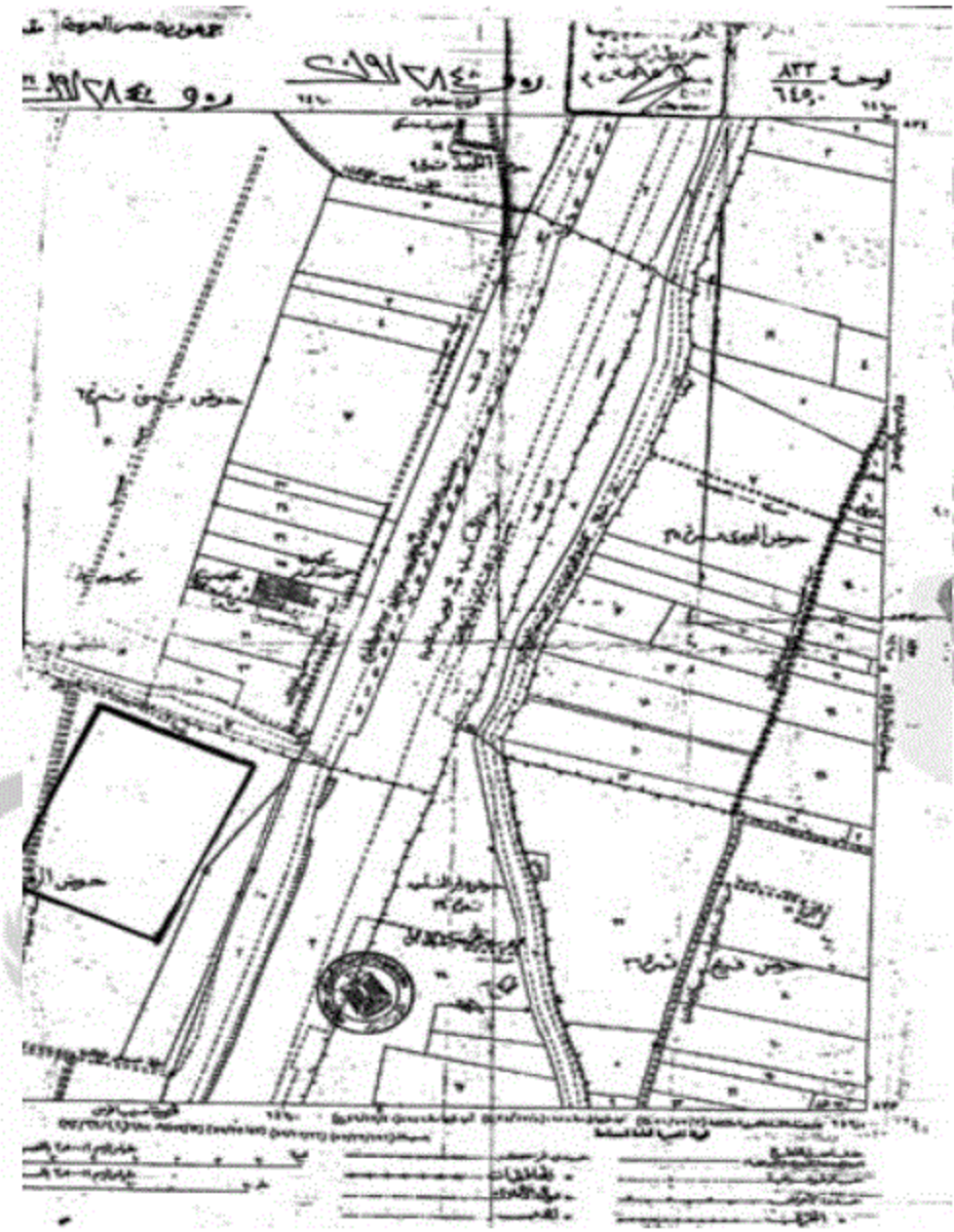

حوض المنسى نمرة ٩